

مدخل تمهيدي:

كثر في العصر الراهن الحديث عن حقوق الإنسان، في وسائل الإعلام والمحافل الدولية والمنتديات ...، لكن الإشكال أن انتهاكات حقوق الإنسان تزداد إتساعاً.

فما مرد هذا التناقض؟

وما الفرق بين حقوق الإنسان في الإسلام وحقوق الإنسان عند الغربيين؟

النصوص المؤطرة للدرس:

قال الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا ۝ يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُذَانِسِ يَأْمَامِهِمْ فَمَنْ أُتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرُؤُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۝ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أُعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا ۝﴾.

[سورة الإسراء، الآيات: 70 - 71]

تنقسم حقوق الإنسان إلى الفئات الثلاث الآتية:

الحقوق المدنية والسياسية.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

الحقوق البيئية والثقافية.

[دليل التربية على حقوق الإنسان، ص: 49]

دراسة النصوص وقراءتها:

I - عرض النصوص وقراءتها:

1 - القاعدة التجويدية (دراسة قاعدة القلقة):

القلقة: عبارة عن تقلقل المخرج بالحرف عند خروجه ساكنًا أي إحداث نبرة قوية، وحروفها خمسة (ق، ط، ب، ج، د) يجمعها قول: «قطب جد»، إذا سكتت فهي قلقة صغرى، وإذا كانت مصحوبة بشدة مع الوقف فهي قلقة كبرى.

II - توثيق النصوص والتعريف بها:

1 - التعريف بسورة الإسراء:

سورة الإسراء: مكية ما عدا الآيات 26، 32، 33، و57، ومن الآية 73 إلى 80 فهي مدنية، عدد آياتها 111 آية، ترتيبها السابعة عشر من المصحف الشريف، نزلت بعد سورة القص، سميت بهذا الاسم احياء لمعجزة الإسراء التي خلق الله تعالى بها نبيه الكريم، سورة الإسراء من السور المكية التي تختتم العقيدة شأنها ك شأن سائر السور المكية من العناية بأصول الدين الوحدانية والرسالة والبعث، لكن العنصر البارز في هذه السورة الكريمة هو شخصية الرسول ﷺ وما أيدته الله به من المعجزات الباهرة والحجج القاطعة الدالة على صدقه عليه الصلاة والسلام.

III - فهم النصوص:

1 - مدلولات الألفاظ والعبارات:

- كرمنا: شرفنا.
- الطيبات: لذيد المأكل والمشرب.
- بإمامهم: بكتاب أعمالهم.
- فتيلًا: الفتيل هو الخطط الذي في شق النواة.
- في هذه أعمى: أي من كان في الدنيا أعمى القلب، يعني أنه لم يكن من أهل الصلاح والتقوى.
- أضل سبيلاً: أشد ضلاً.

2 - المضامين الأساسية للنصوص:

- تكريم الله تعالى للإنسان بأن أقر له مجموعة من الحقوق التي تحفظ له كرامته، ورتب الله على حفظ هذه الحقوق مصير الإنسان يوم القيمة.
- يقسم الله حقوق الإنسان الأساسية إلى أقسام ثلاثة: الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والحقوق البيئية والثقافية.

تحليل محاور الدرس ومناقشتها:

I - الحقوق المدنية والسياسية في الإسلام:

1 - الحقوق المدنية في الإسلام:

- ✓ حق الحرية والختيار: وعلى رأسها حرية العقيدة، قال تعالى: ﴿إِنَّكُرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيْرِ﴾، وقد قدم القرآن الكريم نماذج راقية في الدفاع عن أعظم حق من حقوق الإنسان «حق معرفة الله»، كما سجل أخطر انتهاكات حقوق الإنسان التي تفنن فيها الطغاة في تعذيب المؤمنين مجرد إيمانهم، قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّ أَصْحَابَ الْأَخْذُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا تُعَوِّذُونَ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شَهُودٌ وَمَا نَقْمُو مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾.

- ✓ تحرير استرقاق وإقرار الحرية الأصلية: وما ورد من أحكام في الإسلام تجاه الرق كان من أجل حمايتهم في زمن كان الرق فيه عرفا عاليا ظلما، وقد اتخذ الإسلام مجموعة من الإجراءات للقضاء على الرق، كفرضه تحرير الرقاب كفارة لبعض المخالفات الشرعية ...

- ✓ حق الحياة: وهي هبة ونعمة ربانية يقدر عليها سواه، ويشمل هذا الحق: تحرير القتل: حيث اعتبره الإسلام من أعظم الذنوب والجرائم والموبقات، قال تعالى: ﴿هُنَّأَنَّهُمْ قَتَلُوا نَفْسًا بِعَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانُوا قَاتِلَ النَّاسَ جِمِيعًا وَمَنْ أَخْيَاهَا فَكَانُوا أَخْيَا النَّاسَ جِيمِيعًا﴾، تحرير الانتحار: فلا يحق لأحد أن يضع حدا لحياته أو يعتدي على جسده، وقد جاء الوعيد الشديد لمن يقدم على ذلك في نصوص كثيرة، تحرير الإجهاض: حيث حرم الإسلام عند الضرورة كعرض حياة الأم لخطر محقق، وحرم الزنا وشرع له عقوبة رادعة باعتباره سببا مباشرا للإجهاض، ودعا إلى العفة والزواج صيانة للعرض والنسل.

2 - الحقوق السياسية في الإسلام:

- وضع الإسلام مبادئ وأسسًا عامة قابلة للتطوير حسب الزمان والمكان من طرف المجتهدين المؤهلين، ودعا إلى مبدأين أساسين في الحياة السياسية:

- ✓ مبدأ الشوري: فالإسلام يرى في الشوري (السبيل المنطقي) القوم الذي يقود المجتمع والإنسان معاً إلى سلامه المنهج وصواب الرأي وسعادة الحياة، وللأهمية البالغة لمبدأ الشوري عمم الإسلام موقفه منه (إلى كل جوانب الحياة حينما فرض على كل واحد من أفراد المجتمع قانون التشاور والافتتاح ...، حتى في المسائل الجزئية الصغيرة إذ حرض الجميع على ملاحة الأفكار والفتح عن الرأي السديد، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْزَلُوهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، وقال أيضا: ﴿فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾).

✓ مبدأ البيعة: قال تعالى: **﴿هُوَ الَّذِينَ يَبَايِعُونَ اللَّهَ بِأَنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾**، فـالإسلام أعطى قيمة عظيمة للبيعة وجعلها وسيلة لضبط المجتمع الإرادي لقانون الدولة، موجب العهود المتبادلة بين الراعي والرعية، ولم يميز الإسلام في هذا الحق بين الرجل والمرأة، قال تعالى: **﴿بِاُنْهَا النَّيْرِ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَمَا يَنْسِفُنَّ وَمَا يَزِينُنَّ وَمَا يَقْتَلُنَّ أَوْ دَهْنَ وَمَا يُأْتِنَنَّ يَهْتَانُنَّ يَقْرَبُنَّ بَيْنَ أَنْيَهُنَّ وَأَرْجُلُهُنَّ وَمَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرُنَّ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَمُورٌ رَّحِيمٌ﴾**.

II - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام:

عند قيام الدولة الإسلامية في أول عهدها بالمدينة نـ دستورها على أساس مبدأ التكافل والتضامن بين مختلف مكونات الدولة الإسلامية دون تمييز بينهم على أي أساس، ولقد أفلح المسلمون بالفعل في ذلك من خلال:

- ✓ الإحساس بالمسؤولية الفردية والاجتماعية، والإحساس بالواجب اتجاه الحق، قال ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعْيِهِ».
- ✓ التضامن والتكافل باعتبارها وسيلة لحفظ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ...، قال ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ رَأَدَ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ رَأَدَ لَهُ».
- ✓ محاربة الشره والفساد الاقتصادي من خلال اجتناب المعاملات الخمرة كالربا والحتكار ...، وقيامهم بالعبادات المالية على أكمل وجه، فخلقوا نظاما اجتماعيا صمدوا من خلاله في أشد الأزمات كعام الرمادة.

III - خصائص حقوق الإنسان ومقاصدها في الإسلام:

1 - خصائص حقوق الإنسان في الإسلام:

- ✓ الربانية: فكل حق منصوص عليه في القرآن أو السنة فهو مصدره من عنده سبحانه، وبالتالي فهو منزه عن الزيف والضلال.
- ✓ الثبات: فمهما تعرض الناس للتضليل عن طريق خلط الحق بالباطل تبقى حجة الحق قوية الإقناع بالفطرة.
- ✓ الحياد: فهي منزهة عن أي تحيز أو تمييز عرقي وعن أي عن الهوى.
- ✓ الشمول: فهي محيطة بكل مصالح الإنسان العاجلة والأجلة، ومحمية بتشريعات تربية ووقاية وأحكام تكليفية.
- ✓ العالمية: فهي صالحة لكل زمان ومكان ستجاباها حاجات الإنسان الحقوقية الفطرية، ووضعها حلول لأغلب مشاكله.

2 - مقاصد حقوق الإنسان في الإسلام:

- ✓ تحقيق كمال العبودية لله: لأن بذل الحق لأهله والمطالبة بالحق من صميم الطاعة، ومن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ✓ حفظ حياة الإنسان: في جميع مراحلها.
- ✓ إشاعة الإسلام في العالم: من خلال تربية الناس على حل خلافاتهم بالطرق السلمية ومعرفة ما لهم وما عليهم من حقوق.
- ✓ تحقيق العدالة الاجتماعية: بإشاعة العدل في الأرض وتقليل الفوارق الطبقية.
- ✓ حفظ مصالح العباد: بمحفظة الضروريات الخمس في جميع مراتبها، وفرض النظام والأمن في المجتمع.
- ✓ تكريم الإنسان: بتربيته على الكرامة الحق وعززة النفس، دون تعال أو طغيان.